واجاز الله تعالى لا يقع فيه خلف واما الصلاة على غير الانبياء فان كانت على سبيل التبعية
فجائزة بالاجماع وانما وقع النزاع فيما اذا افرد غير الانبياء بالصلاة عليهم فقال قائلون
بجواز ذلك واحتجوا بقوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته وبقوله اولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة وبقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم
وبحديث عبد الله بن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم
قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على ابن ابي اوفى اخرجاه مسلم
وقال الجمهور من العلماء لا يجوز افراد غير الانبياء بالصلاة لان هذا قد صار شعار الانبياء
اذا ذكروا فلا يلحق غيرهم بهم فلا يقال ابو بكر صلى الله عليه وسلم او علي صلى الله عليه وسلم وان
كان المعنى صحيحا كما لا يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا لان هذا من شعار ذكر
الله تعالى وحملوا ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم وقال اخرون
لا يجوز ذلك لان الصلاة على غير الانبياء قد صار من شعار اهل الاهواء يصلون على
من يعتقدون فيهم العصمة فلا يقتدى بهم في ذلك ثم اختلف المانعون هل هو من
باب التحريم او كراهة التنزيه او خلاف الاولى اقوال ثلاثة حكاها النووي في
الاذكار ثم قال الصحيح الذي عليه الاكثرون انه مكروه كراهة تنزيه لانه شعار
اهل البدع وقد نهينا عن شعارهم انتهى من شرح الطريقة لسيدي عبد الغني النابلسي
ويستحب الترضي للصحابة والترحم للتابعين ومن بعدهم من العلماء والعباد وسائر
الاخيار وهل يجوز عكسه فقال بعضهم لا يجوز بل الترضي مخصوص بالصحابة ويقال لغيرهم
رحمه الله فقط وقال النووي هذا غير صحيح بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه
ودلائله اكثر من ان تحصى واما اذا ذكر من اختلف في نبوته كذي القرنين ولقمان
فقال بعض العلماء كلاما يفهم منه ان يقال صلى الله عليه وسلم قال النووي والذي اراه
هذا لا باس به وان الارجح ان يقول رضي الله عنه لان هذا مرتبة غير الانبياء ولم
يثبت كونهما نبيين واما الصلاة والسلام على الملائكة استقلالا فقال السيوطي
في مسائل شتى اخر الكنز ولا يصلى على غير الانبياء والملائكة الا بطريق التبع
وفي اذكار النووي اجمع من يعتد به على جوازها واستحبابها على سائر الملائكة
والانبياء استقلالا انتهى من شرح الطريقة للمذكور ايضا وقال ابن هشام في
بعض كتبه الصلاة معناها العطف ليس الا لكن العطف من الله بالرحمة
ومن الملائكة بالاستغفار ومن الادميين بالتضرع والدعاء فاختلف
العطف من كل بحسب ما يليق به **قوله** ومن الملائكة استغفار اي بلفظ او
بمرادفه وليس المراد الاستغفار بخصوص صيغته لحديث اذا صلى احدكم
لم تزل الملائكة تصلي عليه اللهم صل عليه اللهم ارحمه انتهى برماوي وفي غيرها
هذه الرواية تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه انتهى وعبارة الرشيدي قوله ومن الملائكة
استغفار ينظر ما معنى استغفارهم له صلى الله عليه وسلم الذي الكلام فيه والاستغفار
طلب المغفرة وهو معصوم فان قلت المراد الاستغفار بالمعنى اللغوي الذي هو
طلب الستر وقصد الحيلولة بينه وبين الذنب يرجع الى العصمة قلت بعد تسليمه
انما يظهر في استغفارهم له في حياته اما بعد وفاته فلا وان كان حيا لانه ليس
في دار تكليف فان قلت المراد من استغفارهم له مطلق الدعاء والتضرع قلت فما
حكمة المغايرة في التعبير بين دعائهم ودعاء المؤمنين انتهت **قوله** ومن الادميين
تضرع ودعاء قال شيخنا عطية كان الاولى ان يقول ومن غيرهما ليشمل الجماد وبقية
الحيوانات انتهى ومثله العلامة الشنواني في شرح البسملة للمؤلف ونقل عن
شرح المشكاة انها من بقية الحيوانات كالادمي وانه لم يرد شيء في الجمادات انتهى
انتهى وقوله لم يرد شيء في الجمادات يرده ما صرح به العلامة الحلبي في سيرته في باب
ابتداء النبوة حيث قال كان صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يقضي حاجة الانسان بعد
عن الناس حتى لا يرى شيئا فلا يمر بحجر ولا شجر ولا مدر الا يقول الصلاة والسلام
عليك يا رسول الله انتهى **قوله** بمعنى التسليم كتب بخط على هامش نسخة انما قلت
بمعنى التسليم لان السلام من اسماء الله تعالى فربما يتوهم انه المراد وقد فعلت ذلك
بما ذكر انتهى زيادي انتهى ع ش اذ للسلام سبع معان التسليم والتحية والسلامة
من النقائص والاستسلام واسم الله واسم شجر والبراءة من العيوب
والمراد هنا هو الاول انتهى اجهوري عا **قوله** على محمد كلمة على هنا مجردة عن المضرة
كما في قوله تعالى فتوكل على الله فلا يرد ان الصلاة بمعنى الدعاء واذا استعمل الدعاء
بكلمة على يكون للمضرة مع انه يحكى الفرق بين صلى عليه ودعا عليه انتهى من خط
شيخنا الشنواني انتهى شوبري فائدة ذكر ابن الحاج في المدخل عن الحسن البصري ان الله تعالى
ليوقف العبد بين يديه اسمه احمد او محمد فيقول يا عبدي اما تستحي وانت تعصيني
واسمك اسم حبيبي فينكس العبد راسه حياء ويقول اللهم اني قد فعلت فيقول الله
عز وجل يا جبريل خذ بيد عبدي وادخله الجنة فاني استحي ان اعذب بالنار من اسمه اسم
حبيبي الى هنا كلامه **قوله** هم مؤمنو بني هاشم اي وبني المطلب ففيه تغليب وكذا
يقال مثله في بني المطلب ولا يشكل باولاد بناتهم حيث لم يكونوا من الال لانهم
ينسبون لاباءهم انتهى ع ش هنا والاولى ان يراد بهم في مقام الدعاء كما هنا كل
مؤمن والذين ذكرهم الشارح انما يناسب مقام تحريم الزكاة انتهى شيخنا عطية

قوله استحبابه اي استحباب الترضي والترحم على غير الانبياء من الاخيار وعبارته في المجموع وما قاله بعض العلماء من ان الترضي يختص بالصحابة والترحم بغيرهم ضعيف انتهى نقله ع ش على م ر بعد ان قال قبله وبين انتهى بالمعنى الترضي والترحم على غير الانبياء من الاخيار قال في المجموع الخ اه

قوله والاستغفار الواو للحال

قوله وان كان حيا اي وفاته فان غايته اه

قوله ومن غيرهما اي من غير الله والملائكة اه

تتمة فان قلت هل يدخل في الصلاة والسلام على غير الانبياء ام لا فالجواب ان لهما جهتين فالمطلوب من الله تعالى لا يعطله فيعطله الى ... الربا اه

Copyright © King Saud University